اتصال سريع بالبدن لا يعلم كنهه الا الله تعالى واخرج ابن
ابي الدنيا عن مالك بلغني ان الارواح مرسلة تذهب حيث شاءت
وعن ابن عمر رضي الله عنهما نحوه وحديث ما من احد يمر بقبر اخيه
المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه الا عرفه ورد عليه
السلام وحديث الجريدتين لا يدل لان على ان الروح على القبر نظير
ما مر لان الذي دل عليه انما هو حقيقته النفسانية المتصلة
بالروح وقيل انها تزور قبورها يعني على الدوام ولهذا
سن زيارة القبور ليلة الجمعة ويومها وبكرة السبت انتهى
ورجح ابن عبد البر ان ارواح غير الشهداء في افنية القبور
تسرح حيث شاءت وقالت فرقة تجتمع الارواح بموضع
من الارض كما روي عن ابن عمر قال ان ارواح المؤمنين تجتمع
بالجابية واما ارواح الكفار فتجتمع بسبخة حضرموت
يقال لها برهوت ولذا ورد ابغض بقعة في الارض واد
بحضرموت يقال له برهوت فيه ارواح الكفار وفيه
بير ترى بالنهار اسود كانه قيح ياوي اليها بالنهار
اسود كانه قيح ياوي اليها بالنهار الهوام قال
سفيان وسالنا الحضرميين فقالوا لا يستطيع احد ان
يبيت فيه بالليل والله سبحانه وتعالى اعلم **مسئلة** **وسئل**
متع الله بحياته مات شخص ثم احياه الله تعالى ما الحكم
في تركته وزوجاته **فاجاب** نفع الله بعلومه وبركته
اذا مات ثم احيي فان تيقن موته بخبر معصوم لم يكن
لحياته اثر لانها وقعت خارقة للعادة وما وقع كذلك لا يدار
عليه حكم على ان من هو كذلك لا يعيش غالبا كما وقع لمن احيي على

يد

يد عيسى على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام واذا تقرر
انه لا اثر لحياته فتنكح زوجاته وتقسم ورثته تركته وماله
وان ثبتت فيه الحياة لان الموت سبب وضعه الشارع لحل
الاموال والزوجات فحيث وجد ذلك السبب وجد المسبب
واما الحياة بعده فلم يجعلها الشارع سببا لعود ذلك الحل
فلا يجوز لنا ان ندير عليها حكما لان ذلك تشريع لما لم يرد
هو ولا نظيره بل ولا ما يقاربه وتشريع ما هو كذلك ممتنع
بلا شك فان **قلت** ينافي بعض ما تقرر ما ذكره المفسرون
في قصة قوله تعالى الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف
حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم **قلت** لا منافاة
لان اكثر ما ذكره المفسرون في هذه القصة ونظيرها لم
يصح فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وانما يعتمدون في ذلك
على نحو اخبار اسرائيلية لا تقوم بها حجة عند النزاع وعلى
تسليم ما ذكروه فاولئك كانوا في زمن شرع قبل شرعنا فلا
يعول على ما وقع لهم لان الصحيح ان شرع من قبلنا ليس شرعا
لنا وان ورد في شرعنا ما يوافقه فكيف بما ذكر وقد علم
من قواعد شرعنا كما قررته انه لا عبرة بالحياة بعد الموت
المتيقن وان لم يتيقن موته حكمنا بانه انما كان به غشي
او نحوه وبان لنا بقاء زوجاته في عصمته وامواله في ملكه
وهذا التفصيل في هذه المسئلة ظاهر جلي وان لم ار من صرح
به والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب **وسئل** رضي الله عنه
هل خلود المؤمنين في الجنة على هذا التركيب اعني من العظم
واللحم وغيرهما وخلود الكافرين في النار على صورهم في الدنيا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)